

هل ينتقل الواجب إلى الإطعام عند العجز عن الصيام في كفارة القتل الخطأ

صلاح الصاوي

طيب سؤال هنا آما فيش عتق رقبة في اطعام في صيامه شهرين متتابعين توبة من الله هل يمكن ان ينتقل الواجب عند العجز عن الصيام الى الاطعام كما هو الحال في كفارة الظهار - [00:00:00](#)

وكفارة الجماع في نهار رمضان هذا من مواضع النظر بين اهل العلم ابن قدامة في المغني يقول فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وهذا ثابت بالنص فان لم يستطع فيه روایتان - [00:00:21](#)

احدهما يثبت الصيام في ذمته ولا يجب شيء اخر ليس في القتل اطعام ان عجز خلاص عجز اذا ازا اعطاه الله القدرة في المستقبل
صام والا امره الى الله سبحانه وتعالى - [00:00:41](#)

لان الله تعالى لم يذكره ولو وجب لذكره. الثاني يجب اطعام ستين مسكينا عند العجز الحقيقى عن الصيام ككفارة في الظهار والفطر
في رمضان وان لم يكن مذكورة في نص القرآن فقد ذكر ذلك في - [00:00:58](#)

بنظيره فيقياس عليه فعلى هذه الرواية ان عجز عن الاطعام ثبت في ان عجز عن الصيام ثبت الاطعام في ذمته وللشافعى قوله اىضا
في قوله اىضا في هذا - [00:01:20](#)